
جلسة ٢ من مايو سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٤

ايجار. حكم " عيوب التدليل: مخالفة القانون ". دستورية.

(١) صدور حكم من المحكمة الدستورية في الدعوى الدستورية رقم ٣ لسنة ٢٠١٢ مفاده أن لكل مستأجر لعقار أياً كان نوعه وموقعه الحق في تجديد عقد الايجار عند إنتهاء مدته. م ١٠ مرسوم بق رقم ٩ لسنة ١٩٧٠ بشأن تعديل بعض قواعد الايجار. مؤداه. وجوب على المحاكم باختلاف أنواعها. ودرجاتها إتباعه وإعمال مقتضاه بإمتداد عقود ايجار العقارات إمتداداً قانونياً لسائر مناطق مملكة البحرين. مخالفة الحكم المطعون فيه هذا النظر بقضائه بإخلاء الطاعنه من العين المؤجرة لها لانتهاء مدة العقد دون أن يعمل أثر الامتداد القانوني المقرر لمصلحتها وهو أمر متعلق بالنظام العام تعمله المحكمة من تلقاء نفسها طالما لم تتنازل عنه بعد ثبوت الحق فيه. مخالفة.

(الطعن رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ١٠/٥/٢٠١٦)
